



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

الحماية الجزائية للمسّر التجاريّ من الإنشاء (دراسةٌ مقارنةٌ)

رسالة قدمها الطالب

علي حلو علي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الجنائي

بإشراف

الدكتور علي حمزة عسل الفخاجي

استاذ القانون الجنائي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنِ الْكَافِرِينَ يَلْمُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَقَائِمُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا زَكَاةً

سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ يَبُورَ

كُتِبَ لِلَّهِ الْعِلْقُ الْعَظِيمُ

سُورَةُ فَاطِمَةَ الْإِيمَةِ (29)

إقرار المشرف

أشهد أن رسالة الماجستير الموسومة بـ (الحماية الجزائية للسّر التجاري من الإفشاء / دراسة مقارنة) من إعداد الطالب (علي حلو علي) قد جرى بإشرافي في معهد العلمين للدراسات العليا ، وهي جزء من متطلبات درجة الماجستير في القانون الجنائي .

التوقيع:

المشرف:

التاريخ:

إقرار المقوم اللغوي

أشهد بان هذه الرسالة الموسومة بـ (الحماية الجزائية للسّر التجاري من الإفشاء / دراسة مقارنة) قد أجريت مراجعتها وتصحيح ما ورد فيها من أخطاء لغوية وتعبيرية وبهذا أصبحت الرسالة مؤهلة للمناقشة بقدر تعلق الأمر بسلامة الأسلوب وصحة التعبير .

التوقيع:

الاسم :

التاريخ:

(الإهداء)

أهدي هذا الجهد المتواضع :

- إلى سيدي ومولاي صاحب العصر والزمان عجل الله تعالى فرجه ..

__ إلى أولئك المجاهدين الذين يدافعون عن أرض العراق ومقدساته من أبناء

العراق الغيارى في الحشد الشعبي والقوات المسلحة الذين جهزوا بزحفهم جهنما
وأقاموا أخذودا لزمر الكفر والضلال....

__ إلى أولئك الذين أعادوا للبلاد كرامتها وكان الشئ دماءهم الزكية ورووا بتلك
الدماء الطاهرة أرض العراق دفاعا عن أرضه ومقدساته

__ إلى من سكنوا خلف القضبان من أجل الحرية والدفاع عن الإسلام وتحملوا
سياط الغربان وتحملوا ألوان العذاب ..

الباحث

(شكر وتقدير)

نحمد الله سبحانه وتعالى ونشكر فضله أن أعاننا ووفقنا في انجاز هذه الرسالة، وأتقدم بجزيل الشكر، والامتنان إلى الأيادي الكريمة التي أسهمت في إتمام هذه الرسالة، وعلى رأسهم الأستاذ الدكتور علي حمزة عسل لتفضله بالإشراف على هذه الرسالة، ولما بذله من جهود ومتابعة مستمرة بالنصح والإرشاد من أجل الوصول بهذه الرسالة إلى ما هي عليها الآن فأسأل الله تعالى له العافية ومزيداً من التآلق والنجاح.

ويطيب لي أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى أساتذتي في الدراسة التحضيرية على ما قدموه من معلومات قيمة وهم كل من الدكتور حسون عبيد هجيح، والدكتور عمار عباس الحسيني، والدكتورة إسراء محمد علي سالم والدكتورة زينب أحمد والدكتور جواد البكري .

وعرفانا مني بالجميل أقدم خالص الشكر والتقدير إلى أستاذي الدكتور حسين ياسين طاهر العبادي لما قدمه لي من دعم متواصل ومتابعة مستمرة بالنصح والإرشاد في كتابة هذه الرسالة .

ومن دواعي سروري أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير إلى السيد م.م. صدام عبد الحسين المعاون الإداري في كلية العلوم السياسية في جامعة ميسان لما قدمه لي من تعاون ومساعدة طيبة في إبداء ملاحظاته .

والشكر موصول إلى كل من ساعدني ولو بالشيء اليسير من القول أو الفعل فكان مثلاً للإحسان ، ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقدير إلى رئيس وأعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة رسالتي، والتي ستقوم بقراءة الرسالة وتقويمها.

جزا الله الجميع خير جزاء المحسنين وأيدهم بالتوفيق والسداد

الخلاصة

يُعَدُّ السرّ التجاري من الحقوق المعنوية، كونه أحد عناصر الملكية الصناعية، والتي تشمل فضلاً عن السرّ التجاري، براءة الاختراع والعلامة التجارية والنموذج الصناعي والاسم التجاري وهي حقوق معنوية تتوسط بين الحقوق العينية، والحقوق الشخصية ويجب على جميع الأفراد احترام هذه الحقوق وعدم المساس بها.

وقد حاول التشريع والفقه الكشف عن المقصود بالسرّ التجاري، وبيان الطبيعة القانونية له، وتحديد نطاق الالتزام به، لأنه يصلح أن يكون حقاً من حقوق الملكية، وإن نطاق الالتزام به ليس مطلقاً بل نسبي كما أنشروط حماية السرّ التجاري تتركز في السرية، والقيمة الاقتصادية، واتخاذ التدابير اللازمة للمحافظة على سرّيته .

فالمسؤولية الجزائية عن الجرائم، والتي يكون محلها السرّ التجاري، لم تعالج بذات المستوى لذا انقسمت التشريعات بحسبها إلى قسمين ، حيث أفرد القسم الأول منها للنصوص القانونية الخاصة بالسرّ التجاري أما القسم الآخر فقد تركّته للقواعد العامة بما ينطبق عليها من النصوص القانونية الواردة في قانون العقوبات والمتعلقة بإفشاء السرّ.

وقد وفّر المشرع حماية جزائية تتضمن عقوبة من يخالف أحكام تلك القوانين بالحبس، والغرامة، أو بكلا العقوبتين في حالة ارتكاب جريمة إفشاء السرّ، لذلك، فإن جريمة إفشاء السرّ التجاري تعدّ من جرائم الجرح في جُلّ التشريعات ، ولكنها تكون جنائية إذا وقعت على سرّ من أسرار الدولة لذا تمت معالجة موضوع الدراسة في فصلين، تضمن الفصل الأول ماهية السرّ التجاري، وتناولنا في الفصل الثاني القواعد الموضوعية لحماية السرّ التجاري، فخلصنا إلى خاتمة تضمنت فيها النتائج والتوصيات.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
4-1	المقدمة
56-5	الفصل الأول: ماهية السر التجاري
32-5	المبحث الأول: مفهوم السر التجاري
16-5	المطلب الأول: تعريف السر التجاري
6-6	الفرع الأول: المدلول اللغوي للسر التجاري
16-7	الفرع الثاني: المدلول الاصطلاحي للسر التجاري
32-16	المطلب الثاني: طبيعة السر التجاري ونطاق الالتزام به
27-17	الفرع الأول: الطبيعة القانونية للسر التجاري
32-27	الفرع الثاني: نطاق الالتزام بالسر التجاري
56-32	المبحث الثاني: ذاتية السر التجاري
46-33	المطلب الأول: صور وخصائص السر التجاري
37-33	الفرع الأول: صور السر التجاري
46-37	الفرع الثاني: خصائص السر التجاري
56-46	المطلب الثاني: تمييز السر التجاري عما يشبهه به
52-46	الفرع الأول: تمييز السر التجاري عن براءة الاختراع
56-52	الفرع الثاني: تمييز السر التجاري عن السر الصناعي
116-56	الفصل الثاني: الحماية الجنائية للسر التجاري
86-57	المبحث الأول: جريمة إنشاء السر التجاري
83-59	المطلب الأول: الأركان العامة لجريمة إفشاء السر التجاري
75-60	الفرع الأول: الركن المادي في جريمة إفشاء السر التجاري
83-75	الفرع الثاني: الركن المعنوي في جريمة إفشاء السر التجاري

86-83	المطلب الثاني:الركن الخاص في جريمة إفشاء السر التجاري
116-86	المبحث الثاني: إفشاء السر التجاري بين التجريم والإباحة
102-87	المطلب الأول:الجزاءات الجنائية المترتبة على جريمة إفشاء السر التجاري
92-89	الفرع الأول: العقوبة الأصلية لجريمة إفشاء السر
94-92	الفرع الثاني : تشديد العقوبة
98-95	الفرع الثالث:العقوبات التكميلية
102-98	الفرع الرابع : التدابير الاحترازية
116-102	المطلب الثاني : اباحة افشاء السر التجاري
109-104	الفرع الأول:رضا صاحب السر التجاري
112-109	الفرع الثاني : التبليغ عن الجرائم أو لمنع ارتكابها
116-112	الفرع الثالث : الإفشاء لمصلحة العدالة
119-117	الخاتمة
131-120	قائمة المراجع